

الدرس 403 مركب الأصل ومركب الوصف

حسن بخاري

فان كان الحكم متفقا بينهما ولكن لعلتين مختلفتين فهو مركب الاصل او لعنة يمنع الخصم وجودها في الاصل فمركب الوصف ولا يقبلان خلافا للخلافيين. هذا من شروط حكم الاصل ايضا. الا يكون القياس مركب الاصل او مركب الوصف - 00:00:00
هذا مصطلحان يستخدمهما المناظرون في المناظرات وكتب الجدل ويستخدمه الاصوليون في القياس من شروط حكم الاصل في القياس الا يكون القياس مركب الاصل او مركب الوصف وشرح لك فقال مركب الاصل هو القياس الذي يحمل علتين مختلفتين بمعنى - 00:00:21

انت ومخالفك في المسألة او مناظرك او بين قوسين خصمك في المسألة يتفق معك في الحكم اي حكم حكم الاصل وانت تريـد ان تستـخدم الـقياس الانـ. غيرـ انه يـعلـ الحـكم فيـ الاـصل بـعلـة غـيرـ عـلـتكـ - 00:00:47
يوافقـكـ فيـ حـكمـ الاـصلـ لـكـ عـلـتهـ تـخـتـلـفـ عـنـ عـلـتكـ. فـاـذـاـ جـئـتـ تـسـتـخـدـمـ الـقـيـاسـ سـتـعـلـ بـعلـةـ ماـ مـوـقـفـهـ وـلاـ يـقـبـلـ بـهـذـهـ العـلـةـ. اـذـاـ اـمـتـنـاعـهـ لـيـسـ لـاـنـهـ يـخـالـفـ فيـ حـكمـ الاـصلـ. بلـ يـخـالـفـ فيـ عـلـةـ لـاـنـ عـلـةـ هـيـ التـيـ سـتـبـنـيـ - 00:01:07
هـيـ الـقـيـاسـ فـيـ رـفـضـ الـقـيـاسـ وـيـمـنـعـهـ. هـذـاـ مـرـكـبـ الـاـصـلـ مـثـالـ ذـلـكـ قـيـاسـ الـعـبـدـ الـمـقـتـولـ عـدـوـانـاـ عـلـىـ الـمـكـاتـبـ فـلـاـ يـقـتـلـ بـهـ
الـحرـ. الـمـسـأـلـةـ كـالـتـالـيـ الـمـكـاتـبـ اـذـاـ قـتـلـ حـرـاـ لـاـ يـقـتـلـ بـهـ. فـيـقـاسـ فـيـقـاسـ الـعـبـدـ الـمـقـتـولـ عـدـوـانـاـ عـلـىـ الـمـكـاتـبـ بـجـامـعـ - 00:01:28
جامعـ الرـقـ يـقـولـ الحـنـفـيـ لـيـسـ الـعـلـةـ فـيـ الـمـكـاتـبـ كـوـنـهـ رـقـيقـاـ حـتـىـ تـقـيـسـ عـلـيـهـ الـعـبـدـ الـخـالـصـ لـيـسـ الـعـلـةـ فـيـ الـمـكـاتـبـ كـوـنـهـ عـبـدـ. بلـ
الـعـلـةـ جـهـالـةـ الـمـسـتـحـقـ لـدـمـهـ. هـلـ هـمـ الـورـثـةـ اـمـ السـيـدـ - 00:01:54

فـمـ اـجـلـ ذـلـكـ اـمـتـنـاعـ فـاـذـاـ عـنـدـئـ لـاـ يـصـحـ اـنـ تـقـيـسـ الـعـبـدـ عـلـيـهـ بـجـامـعـ بـجـامـعـ رـقـ هـذـاـ مـثـالـ اـذـاـ هوـ يـوـافـقـكـ فيـ حـكمـ لـكـهـ يـخـالـفـ فيـ
الـتـعـلـيمـ. وـمـثـالـ اـخـرـ اـيـضاـ يـذـكـرـهـ الشـرـاحـ فـيـ مـجـمـوعـةـ مـنـ الـمـسـائـلـ قـيـاسـ - 00:02:16

حـلـيـ الـبـالـغـةـ عـلـىـ حـلـيـ الصـبـيـةـ فـيـ عـدـ وـجـوبـ الـزـكـاـةـ فـيـقـالـ حـلـيـ الصـبـيـةـ الصـغـيـرـةـ لـاـ يـجـبـ فـيـ الـزـكـاـةـ. فـكـذـلـكـ حـلـيـ الـمـرـأـةـ الـكـبـيـرـةـ
الـبـالـغـةـ قـيـاسـاـ عـلـىـ الصـبـيـةـ. يـقـولـ الشـافـعـيـةـ فـيـ ذـلـكـ كـمـثـالـ اـنـ عـلـةـ كـوـنـهـ حـلـيـاـ مـبـاحـ الـاستـعـمالـ - 00:02:35
فـيـقـولـ الـحـنـفـيـةـ لـاـ زـكـاـةـ اـهـ حـلـيـ الصـبـيـةـ عـنـدـنـاـ لـاـ تـجـبـ فـيـ الـزـكـاـةـ لـيـسـ لـاـنـهـ مـالـ صـبـيـ مـقـيـاسـ الـبـالـغـةـ عـلـيـهـ لـاـ يـتـأـتـيـ فـاـذـاـ هـذـاـ

الـنـوـعـ مـنـ الـقـيـاسـ الـذـيـ يـخـالـفـ فـيـ مـنـاظـرـكـ فـيـ عـلـةـ الـحـكـمـ مـاـذـاـ يـسـمـيـ - 00:02:55
يـسـمـيـ مـرـكـبـ الـاـصـلـ النـوـعـ الثـانـيـ الـذـيـ يـشـتـرـطـ فـيـ الـقـيـاسـ الـاـيـكـونـ مـوـجـودـاـ فـيـ مـرـكـبـ الـوـصـفـ وـمـقـصـودـ بـمـرـكـبـ الـوـصـفـ هـنـاـ طـرـيـقـةـ

اـخـرـيـ. مـرـكـبـ الـوـصـفـ كـمـاـ شـرـحـهـ الـمـصـنـفـ لـعـلـةـ يـمـنـعـ الـخـصـمـ وـجـودـهـ فـيـ الـاـصـلـ. هـذـيـ اـعـلـىـ - 00:03:19
الـتـيـ قـبـلـهـ هـوـ يـسـلـمـ بـالـحـكـمـ لـكـهـ يـمـنـعـ وـجـودـ الـعـلـةـ فـيـ الـاـصـلـ اوـ يـمـنـعـ وـجـودـهـ بـتـمـامـهـ وـمـثـالـ ذـلـكـ يـقـولـ اـنـ تـقـيـسـ تـعـلـيقـ الطـلاقـ
بـالـزـوـجـةـ قـبـلـ الدـخـولـ بـتـعـيـيـنـهـ لـمـاـ يـقـولـ مـثـالـ يـقـولـ اـنـ تـزـوـجـتـ - 00:03:38

فـلـانـةـ فـهـيـ طـلاقـ يـقـيسـهـاـ عـلـىـ قـوـلـهـمـ عـلـىـ قـوـلـهـمـ هـذـاـ شـرـطـنـاـ الـاـنـ. يـقـيسـ عـلـىـ قـوـلـهـمـ فـلـانـةـ التـيـ اـتـزـوـجـهـاـ طـلاقـ هـذـهـ لـاـ شـرـطـ فـيـهـ لـكـهـ
تـعـلـيقـ فـيـجـعـلـونـ الشـرـطـ مـقـيـساـ عـلـىـ التـعـلـيقـ بـجـامـعـ دـعـمـ التـنـجـيزـ فـيـ كـلـ مـنـهـمـاـ لـمـ يـكـنـ طـلاقـاـ مـنـجـزاـ. فـلـماـ يـقـولـ فـلـانـةـ التـيـ سـاـتـزـوـجـهـاـ

طـلاقـ - 00:04:00
طـيـبـ فـاـذـاـ تـزـوـجـهـاـ يـقـولـونـ مـاـ يـقـعـ الطـلاقـ لـاـنـهـ مـعـلـقـ وـعـنـدـمـاـ اـوـقـعـهـ لـمـ يـكـنـ وـاقـعـاـ فـلـيـسـ لـهـ مـحـلـ يـتـعـلـقـ بـهـ. فـكـذـلـكـ الشـرـطـ يـقـولـ اـنـ
تـزـوـجـتـ فـيـخـالـفـ الـحـنـفـيـةـ فـيـقـولـونـ الصـيـغـةـ فـيـ الشـرـطـ - 00:04:28

ليـسـ تـجـيـزاـ بـلـ اـمـضـاءـ وـتـحـقـيقـ. فـيـمـنـعـ وـجـودـ الـعـلـةـ وـلـاـ يـوـافـقـ عـلـيـهـ. وـلـهـذـاـ اـمـثـلـهـ هـيـ كـمـاـ قـلـتـ فـيـ الـنـهـاـيـةـ تـعـودـ لـىـ مـاـ اـيـتـعـلـقـ بـمـقـامـ

المناظرة واثبات القياس لا في صحة القياس يعني لو جئت انت ايها الفقيه - 00:04:45

في مذهبك تقرر مسألة وجاءت ادلة تنظر فيها ثم وقفت على دليل في القياس تستخدمنه فتبين لك علة واجريت ما يحتاجه القياس من نظر وتمحیص واستوفیت الشروط ثم اقمت القياس وقررت حكمك وبنیت الفتوى - 00:05:02

هذا لا اشكال فيه اذا هذا ليس من شروط صحة القياس في اصله بل من شروط تسلیم المناظر بهذا القياس وقبوله له وعدم الاعتراض عليه فتذکر جملة من الشروط هذا منها - 00:05:21

وكل هذا كما قلت بعض الاصوليين كالرازي مثلا والعامدي وابن الحاجب يجعلون كل هذا من الشروط ليس في هذا المكان بل يؤخرونها الى ما بعد التمام والفراغ من اركان القياس جملة - 00:05:37

فيذکرونها في الاعترافات الواردة على القياس طيب فان كان الحكم متفقا بينهما فان كان الحكم متفقا بينهما ولكن لعلتين مختلفتين فهو مركب الاصل او لعنة يمنع الخصم وجودها في الاصل فمركب الوصف - 00:05:49

ولا يقبلان خلافا للخلافيين. لا يقبلان مركب الاصل ومركب الوصف لا يقبلان مرة اخرى ليس في صحة القياس بل باقامة الحجة في مقام المناظرة قال لا يقبلان خلافا للخلافيين. من الخلافيون - 00:06:09

المهتمون بعلم الخلاف والمقصود بعلم الخلاف هو هذا. المناظرة والجدل والتي يصنف فيها ادب الجدل والمناظرة. وما يحتاجه في هذا المقام وكيف الدليل وكيف يجيب عن الاعتراف وكيف يوجه الاعتراف وينصبه؟ وكيف يدفع القوادح الى اخره؟ هذا باب كبير. واصبح فنا ازدهر سوء - 00:06:29

جدا في اواخر القرن الثالث واوائل الرابع وعندما صارت تعقد مجالس المناظرات ويجتمع العلماء يأتي فقيه شافعي مع مالكي مالكي مع حنفي شافعي مع حنفي فاعقدوا مجالس المناظرات في الجماع بل ربما كانت هذه المجالس تعقد على بساط السلاطين والولاة والحكام - 00:06:49

فيجلسون في ليالي وامسيات كما يخصص الوالي ليلة مثلا للادباء والشعراء يسمع فيها انشادهم وقصائدتهم قسط ليلة لمجالس العلم والفقه واخرى للوعظ. فكانت هذه مزدهرة في تلك الاونة نشطة في تلك الفترة هذه - 00:07:10

المسائل فظمنت في كتب الاصول خاصة في باب القياس لانها اثرى ما تكون في هذا الباب ثم استقلت بمصنفات بمسماي الجدل المناظرة ونحوها من العبارات بل انت تجد حتى ابن الحاجب - 00:07:30

لما اختصر احكام الاممي وانشا مختصره سماه مختصره السود والامل في علمي الاصول والجدل والفقه مختصره الشهير الذي عرف مختصر ابن الحاجب مختصر المنتهي وهكذا يفعل الامر وعدد منهم يجعلون كتب الاصول تخدم مسارين. التأصيل لقواعد الاستنباط والآخرى - 00:07:45

للجدل والمناظرة فكانت هذه مزدهرة فلا تعجب ان تقول ما علاقة هذا بالقياس؟ ولم ننشغل في ثنايا الحديث عن اركان القياس؟ بما قوله خصم ما يقوله المعارض كيف يدفع الاعتراف؟ بل هذا الباب الكبير الاسئلة الواردة على القياس والاعترافات او ما تسمى بقواعد العلة ويخصون فيها صفحات طوال - 00:08:09

الغرض منها ان يعلمك كيف تعتراض على الدليل واذا كنت مستدل كيف تجيب عن الاعتراف؟ كيف تصوغ دليلك سالما عن القدر وكل ذلك من اجل تثبت هذا الباب الكبير. نعم - 00:08:29

ولو سلم العلة فثبتت المستدل وجودها او سلمه المناظر انتهض الدليل فان لم يتفقا على الاصل ولكن رام المستدل اثبات حكمه ثم اثبات العلة فالاصح قبوله وال الصحيح لا يشترط الاتفاق على تعليل حكم الاصل او النص على العلة - 00:08:44

نعم قال رحمة الله تعالى ولو سلم العلة فثبتت المستدل وجودها او سلمه المناظر انتهض الدليل. وهذا تعقيبا على ما سبق لو سلم المخالف وجود العلة واعترف بانها علة حيث وجدت يصح بناء الحكم عليها. فثبتت المستدل وجودها. الان صاحب الدليل وهب انه انت - 00:09:04

انت المستدل تستدل بالقياس فثبتت وجود العلة اين الان هو يوافقك ان التعليل بهذه العلة مقبول. ثم انت اثبت وجود هذه العلة اين

في الفرع هو يسلم كونها علة ما عنده اشكال في هذه. فابت انت وجودها في الفرع او سلم هو به قال انتهض الدليل - 00:09:31
كل هذا الان كما قلت ليس ذكر لشروط يصح بها القياس. بل يسلم بها المستدل في مقام المعاشرة - 00:09:56